او التحويل مذكورا فيهما فانه غير مذكور في القرآن فكان ارجاع الضمير
الى الرسول اولى قوله يشهد للاول اذ المناسب تشبيه الشئ
بما هو من جنسه فلما قيل كما يعرفون ابناءهم عرف ان الضمير للرسول
عليه السلام ولو كان الضمير للعلم او القرآن او التحويل لكان المناسب
بل الواجب في نظر البلاغة ان يقال كما يعرفون التوراة او الصحف
قوله يعرفونه باوصافه يعني يعرفونه بالاوصاف المذكورة في التورية
والانجيل بانه هو النبي الموعود بحيث لا يلتبس عليهم كما يعرفون ابناءهم
ولا يلتبس اشخاصهم بغيرهم فهو تشبيه للمعرفة العقلية الحاصلة من مطالعة
الكتب السماوية بالمعرفة الحسية في ان كلا منهما يتعذر الاشتباه
فيه وهذا هو مراد الكشاف بقوله يعرفون رسول الله صلى الله
عليه وسلم معرفة جلية يميزون بينه وبين غيره بالوصف المعين
المشخص وليس مراده انهم يعرفونه بشخصه على ما وهم فان قوله
بالوصف المعين يأبى عنه لان معناه يعرفونه باعتبار الوصف
المذكور للنبي الموعود في التورية والانجيل الذي يجعل موصوفه شخصا
معينا في الخارج قوله عن عمر اه تأييد لارجاع الضمير الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ معنى قوله لاني لست اشك في محمد عليه الصلوة
والسلام اه اي اني لست اشك في نبوة محمد بوجه من الوجوه
فاما ولدي فاني اشك في كونه مولودا مني وان لم اشك في معرفة
شخصه وهو المشبه به في الآية كما مر فلا يتوهم الاقتصار ويشعر بان معرفة
الابناء لا يستحق ان يكون مشبها به ولا يحتاج الى تكلف ان المشبه به
في الآية اضافة الابن اليهم مطلقا سواء كانت حقيقة اولا وما ذكره
ابن سلام هو كونه ابنا له في الواقع قوله تخصيص اشارة الى انه من باب
عطف الخاص على العام وفائدته تخصيص المعاندين الكاتمين بالذم
والاخراج عن حكم الكتمان لمن اظهر ما علمه من الحق وآمن به كعبد الله
ابن سلام وكعب الاحبار فالمراد بالحق الذي يعرفونه ويعلمون اما
منزل

اما منزل منزلة اللازم ففيه تنبيه على شناعة كتمان الحق وانه
لا يليق باهل العلم او يعلمون الحق فيكون حالا مؤكدة او يعلمون
عقاب الكتمان او انهم يكتمون فيكون مبينة قوله كلام مستأنف
اي مبتدأ او قصد به رد الكاتمين وتحقيق امر الرسول ولذا لم يعطف
قوله الاشارة الى ما عليه الرسول ولذا ذكر الحق بلفظ المظهر قوله
او الحق الذي يكتمونه وضع المظهر موضع المضمر تقريرا لحقيته وتثبيتا له
قوله والمعنى ان يعتمد على تقدير كون اللام للجنس مفيد قصر جنس الحق
على ما ثبت من الله كما في الكرم في العرب قوله واما خبر مبتدأ فاللام
للجنس كما في ذلك الكتاب والمعنى ما انت عليه وما يكتمونه هو الحق
لا ما يدعونه ويزعمونه ولا معنى ح للعهد قوله ومن ربك حال مؤكدة
والمبتدأ المطرح بهذا يصح وقوعه حالا قوله غير متوقع منه فلا فائدة
في نهيه عليه السلام قوله وليس بقصد واختيار اي ليس الشك
بحصل بقصد واختيار والمكلف به يجب ان يكون اختياريا
قوله بل اما تحقيق الامر اه فح يكون النهي عن الشك فيه كناية عن عدم
كونه محل الشك لما ان النهي عن الشك في امر يقتضي كونه بحيث
لا يشك فيه وح لا بد من تعميم الخطاب واليه اشار بقوله ما ظهر قوله
فالنهي صح
او امر الامة عن تحصيل الشك مجاز عن الامر بتحصيل المعارف
المزيلة له والاوجه ان يقال الشك مقدور لازالة البقاء وان
لم يكن مقدورا للتحصيل والنهي عنه بذلك الاعتبار ولذلك قال
تعالى فلا تكونن من الممترين دون فلا تمتر قوله على الاوجه الابلغ
امرائه صح
حيث جعل امر الامة امرا له عليه السلام قوله اي لكل امة الآ
في اللغة الدين والمراد ههنا اهله قال الاخفش في تفسير قوله
تعالى كنتم خير امة اخرجت يريد اهل امة اي خير اهل الدين كذا
في الصحاح وهم المسلمون واليهود والنصارى واليه ذهب
اكثر العلماء وسيصرح به فيما بعد بقوله وجرى العادة الالهية اه

المقصود من قوله تعالى ولكل وجهة الآية المنع عن المنازعة
في القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم منه وهو المسارعة الى
الخيرات واما تقرير ما سبق من ان صاحب قبلة لا يتبع
غيره عصام والاظهر ان المراد ان لكل قوم وجهة
يولونها الله تعالى فامر القبلة اليه تعالى لا ينبغي لاحد النزاع
فيه فلقوم موسى قبلة ولاهم الله تعالى اياها ولقوم محمد ثم
قبلة كذلك فلا ينبغي الا المتابعة عصام وبعد ما تقرر
ان الكل قوم محمد فالقبلة ليست الا قبلته عصام

Copyright © King Saud University